

صحيح مسلم

10 - (3019) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة .

والتي في أنزلت قالت [6 / النساء / 4] { بالمعروف فليأكل فقيرا كان ومن } قوله في ي مال اليتيم الذي يقوم عليه ويصلحه إذا كان محتاجا أن يأكل منه .
[ش (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) أنه يجوز للولي أن يأكل من مال اليتيم بالمعروف إذا كان محتاجا هو أيضا]